حكم الذهاب للسحرة والمشعوذين

س30: ما حكم الذهاب إلى السحرة والمشعوذين للاطلاع، أو لطلب معرفة الدواء والمرض ؟ الجواب: لا يجوز ذلك، كما تقدم حكم إتيان العرافين والمشعوذين، والعراف هو الذي يدعي معرفة الأمور الغيبية: كالمسروق وموضع الضالة وما في الضمير، وهو يعتمد خبر الجن له أو الشياطين، فيتقرب إليهم بما يحبون حتى يخدموه. والسحر عمل شيطاني، من عقد ورقى وجمع أشياء متفرقة، وذكر بعض الأسماء عليها؛ حتى تؤثر في المسحور بإذن الله الكوني القدري، فمنه ما يقتل، ومنه ما يمرض، ومنه ما يفرق بين الزوجين، ولا شك أن الساحر كافر؛ لأنه يشرك بالله في دعاء الجن والشياطين وعبادتهم والتقرب إليهم. وقد دل على كفرهم قوله -تعالى- { وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ } إلى قوله: { إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ } . وإذا كان مشركا وجب قتله، والجمهور على أنه لا يستتاب؛ لأنه في الغالب يخفي أمره ويظهر أنه مسلم، وكثيرا ما يقرأ الآيات ويذكر الله ويعبده، فينخدع به الكثير من الناس، لكنه في الباطن والسر يدعو الشياطين ويفعل ما يأمرونه به، وإذا كان مشركا لم يجز إبقاؤه، ولا شك أن إباحة إتيانه والرخصة في سؤاله، ولو للاطلاع أو معرفة الدواء أو نوع المرض -فيه إقرار له، وفيه مدح لحاله وتحسين لطريقته. ولقد ابتلي الناس في هذه الأزمنة بكثرة السحرة والكهنة، وتوصلوا إلى إضرار الكثير من الناس بصرف أو مرض، أو إصابة بألم جسماني أو عقلي، فصار الناس المصابون يهرعون إلى السحرة، ويسألونهم ويصدقونهم بما يقولون، وإذا وافق أحدهم الآخر جزموا بصحة ما قال الأول، من أن هذا به سحر، وأنه بموضع كذا وكذا، والعامل له من صفته كذا وكذا ونحو ذلك، وإنما الواجب علاج من أصيب بشيء من ذلك بالقرآن والأدعية والأوراد المنقولة ونحوها، وفيها الكفاية لمن وثق بها، وكان حقا من أهل التدين والصلاح والاعتقاد السليم بنفعها وفائدتها، وصد بقلبه عن الخلق كلهم. والله أعلم.